حتمية الواقعية في التشريع الاسلامي

القاضي / خليل عبدالرزاق نعمان

جاء تعريف الواقعية في كتب اللغة كما عند إبن منظور في(اللسان) : إنها تعني التقدير والتنزيل أما معناها في الاصطلاح فهو : أن الاسلام لا يغفل طبيعة الانسان وواقعه كما أن الواقعية هي التي لا تغفل عن مراعاة واقع الكون من حيث هو حقيقة واقعية ووجوداً مشاهداً وهذا ملموس في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وحال دعوته الواقعية حيث أنها جاءت لمراعاة أحوال الناس والبصيرة بواقعهم وظروف الزمان وموازين السلوك الاجتماعي وتوجيه دعوته صلى الله عليه وسلم وفق ذلك الاعتبار واشمل تعريف اصطلاحي لواقعية التشريع الاسلامي أنه لحاظ واقع الانسان من حيث طبيعته وتكوينه الجسمي والعقلي والروحي والنفسي وطاقته ووسعه ومراعاة ذلك كله بالحكم الشرعي المناسب المحقق للمصلحة المعتبرة على وجه ينسجم مع ثبات الشريعة وشمولها ويتضح هذا فيما يلي :

أولاً : إن الواقعية وصف ثابت لظاهرة من أوصاف وخصائص الشريعة الاسلامية فقد كانت هذه الواقعية محل عناية واعتبار في التشريع الاسلامي منذ نزول الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث تضافرت الادلة الكثيرة على اتصاف التشريع بهذا المعنى بصورة ترقي الى درجة القطع.

ثانياً : لقد لاءم التشريع بين حجم التكاليف ومقدارها من جهة وبين طاقة المكلف واستطاعته من جهة أخرى مراعاة لواقعه واعتباراً له لأن تكليف المكلف في حدود طاقته دليل على ملاحظة واقعه.

ثالثاً : لقد راعى التشريع الاسلامي واقع الانسان بمكوناته كلها الجسدية والعقلية والنفسية والعضوية وحاجاته المختلفة فيما شرعه له من الاحكام حيث يعد الانسان أهم عناصر الواقع في التشريع الاسلامي فجاءت الاحكام الشرعية ملائمة لمستوى تلك المكونات الواقعية المختلفة والمتفاوتة فيما بين الناس وملبية لحاجاتهم ورغباتهم الاساسية .

رابعاً: لم يغفل التشريع الاسلامي عناصر الواقع المحيطة بالانسان وواقعه الذي يعيش فيه وإنما رعاها حق رعايتها إذ جاءت الاحكام الشرعية ذات الصلة بالواقع الكائن وفيه الانسان ملائمة لخصائص ذلك وخصوصيته .

خامساً : يتساوى المكلفون في أسباب الاعتقاد ويتفاوتون فيما عدا ذلك غالباً لتفاوتهم في العجز والقدرة والضعف والقوة والصحة والمرض والامن والخوف والذكورة والانوثة والحرية والعبودية والاختيار والاضطرار وغير ذلك حيث شرعت لكل من هؤلاء أحكام تناسب أوصافه وتليق بحاله.

سادساً : يختلف حكم الفعل الواحد لاختلاف حال فاعله أو قصده وهذا ناتج عن إلحاظ التشريع خصوص كل واقع ومراعاته بتشريع الاحكام الملائمة له.

سابعاً : قد ينعقد الاجماع بناء على إعتبار واقع معين يلحظه المجمعون وينيطون إجماعهم به فإذا تغير هذا الواقع ولم يعد الحكم الاول المبني على ذلك الواقع ? في وقت الاجماع- محققاً للمصلحة جاز للمجمعين أن يغيروا اجتهادهم وما أجمعوا عليه سابقاً لأنه مبنى على اجتهاد لوحظ فيه واقع معين.

ثامناً: تقوم الاحكام المعللة أي المعقولة المعنى على ملاحظة الواقع مراعة شاملة بحيث يتسع حجم الواقع المعتبر ومن ثم يتحقق للتشريع شموله .

تاسعاً : إرتباط الاحكام بعللها بحيث تدور معها وجوداً وعدماً قائماً على أساس إلحاظ الواقع واعتباره.

عاشراً: تقوم الاحكام المسندة على الاستحسان على الواقعية لأن الصور المستثناة من قاعدة أو أصل كلي تختص بوصف يفارق الوصف الموجود في الصور المحكومة بالاصل الكلي ولهذا خصت الصور المستثناة بحكم يلائم واقعها لافتراق الواقعين وعدم تساويهما من كل وجه.

أحد عشر: تعد أعراف الناس وعوائدهم واقعاً سلوكياً حظى برعاية التشريع الاسلامي حيث أقر الشارع الصالح منها وسكت عن بعضها وجعل كثيراً منها متعلقاً لأحكام شرعية ومناطاً لها بحيث تدور تلك الاحكام مع ما انيطت به من العرف المتغير والمختلف والمتجدد لما عرف عن هذا الواقع السلوكي من التغير والاختلاف والتجدد ولهذا روعي هذا الواقع رعاية مستمرة ومتجددة حتى لا يقع المكلفون في حرج.

إثنا عشر: تعد المصلحة المرسلة من الادلة التي تعمل على إتساع حجم الواقع المعتبر حيث أن التشريع لم ينص على جزيئات المصالح الى يوم الدين وإنما نصت على بعضها وجعلت المصلحة المرسلة مستنداً لما يستجد في الواقع من وقائع ووسائل وأساليب لكي يختار منها كا يناسب كل واقع ويحقق فيه المصلحة المقصودة .

ثلاثة عشر: يعلم الاستصحاب على اظهار واقعية التشريع واستمرار العمل بها حيث يعمل على تقرير الواقع المباح من جهة ومن جهة أخرى فإنه يعمل على اتساع دائرة العفو التي تركتها النصوص قصداً لتملأ من قبل المجتهدين بما يناسب كل واقع لأن الواقع لا يسير على نمط ثابت بل يتغير ويختلف.

أربعة عشر : ضرورة الموازنة بين المجتهد بين المصالح والمفاسد عند التعذر تحصيل المصالح كلها أو دفع المفاسد كلها على أساس الواقعية لمعرفة الحكم الشرعي المطلوب من ذلك الواقع ومعرفة الراجح والمرجوح منها ليتبع على أساس ذلك معرفة ما له الاولوية في الجلب أو الدفع وفق ترتيب معين مشروع.

خمسة عشر : اقتضاء الادلة للاحكام بالنسبة الى محلها ليست على وزن واحد لأنها قد تقتضي حكماً واقعاً على المحل كجرداً على التوابع والاضافات بوجوب الذكاح على من يخشى العنت وإباحته لمن لا إرب له في النساء فلابد للاخذ بالدليل مع قيد الوقوع معناه التنزيل على النماط المعين وتعيين المناط موجب في كثير من النوازل الى ضمائم وتقييدات لا يشعر المكلف بها عند عدم التعيين.

ستة عشر : النظر في مآلات الافعال عند تنفيذها في واقع ما معتبر مقصود شرعاً وذلك أن المجتهد لا يحكم على الصادرة عن المكلفين بالاقدام أو الاحجام إلاّ بعد نظرة الى ما يؤول إليه ذلك الفعل في الواقع فقد يكون مشروعاً لجلبه مصلحه أو دفعه مفسدة ولكن له مآل على خلاف ما قصد به وقد يكون غير مشروع لمف سدة تنشأ عنه أو مصلحة تندفع به ولكن له مآل على خلاف ذلك .

سبعة عشر : هناك انسجام بين واقعية لتشريع الاسلامي وثباته بل تعد الواقعية من أهم العوامل المؤدية الى بقاء التشريع وخلود وصلاحه لكن زمان ومكان وحال لأنه لو شرعت للناس أحكام بغض النظر عن واقعهم لم استطاعوا الاتيان بها جميعاً في أي واقع ومن كل أحد بصفة دائمة ومستمرة فواقعية التشريع لا تعني نسخه وتبديله لأنها تستند الى التشريع نفسه لا إلى هوى النفوس وتبرير الواقع غير المعتبر.

ثمانية عشر : تنسجم واقعية التشريع الاسلامي في عمومة وما يقتضيه هذا العموم من تناوله للناس والازمنة والامكنة على سبيل التساوي لأن المكلفين يتساوون في أصل التكليف وقد يتفاوتون فيما عدا ذلك نظراً لتفاوتهم في الخصائص الواقعية التي يتمايزون بها فإن الشارع الحكيم سوى بين المكلفين في أسباب الاعتقاد وفاوت بينهم والمكان اعتباراً له حيث جاءت كثير من الاحكام الشرعية في الفقه الاسلامي منسجمة وملائمة لخصائص كل واقع .

تسعة عشر : تعد المرحلية من الخطوات التي سار عليها التشريع مراعاة للواقع واعتباراً له حيث جاءت كثير من الاحكام متدرجة وسارت بالناس سيراً متانياً الى أن أكتمل التشريع لأنها لو نزلت دفعة واحدة وطولب بها المسلم لما قدروا عليها لأن الامة الاسلامية كانت في طور الطفولة والطفل لا يتسطيع أن يقوم بكل ما يقوم به الشخص الكامل السوي الراشد فاتبع معها سنة التدرج شيئاً فشيئاً الى أن تكامل بيانها واشتد عودها واصبحت قادرة على تحمل التشريع في صورته المكتملة.

عشرون : يحتاج الناس الى التدرج الكمي أو السير على مراحل في حالة ضعف المسلمين وقتهم وغياب سلطاتهم كما احتاجوا للتدرج في عصر التنزيل مراعاة لواقعهم ليستطيعوا بمراعاة هذا الواقع تأجيل بعض الاحكام التي تتطلب توافر شروط معينة في الواقع الى أن تتوافر تلك الشروط .

واحد وعشرون: راعى التشريع الاسلامي الواقع الطارئ في حياة المكلفين كما راعى الواقع المعتاد حيث عمل التشريع على إيجاد المخارج المشروعة إذا عرض للمكلف واقع طارئ وجعله سبباً في التخفيف عن المكلف بحيث جاءت الاحكام كلائمة لهذا الواقع.

إثنان وعشرون: إن واقعية التشريع التي عمل بها المجتهدون على مر العصور تعيننا على تفهم بعض أسباب اختلاف الفقهاء لأن كمية غير قليلة من اجتهاداتهم قامت على أساس الواقع الذي عايشوه ولاحظوه فاختلفت اجتهاداتهم باختلاف واقعهم مع واقع غيرهم من الفقهاء .

أخيراً: هذه نقاط يسرها الله عز وجل في تقصي يسر الاسلام ومكانته ورحمة هذا الدين بالامة التي أنزل من أجلها فكانت خير الامم افضلها بنص القرآن الكريم وحديث المشرع (صلى الله عليه وسلم).

رئيس محكمة شمال الحديدة الابتدائية

المتصوفة واجتهاداتهم في الفكر الإسلامي بين القبول والإنكار

علي أحمد يحيى

أولاً : لغة

كلمة التصوف لغة لها اشتقاقات متعددة. قيل أنها مشتقة من الفعل تصوف، أي لبس الصوف مثلما يقال تقمص أي لبس القميص.. كما هي أيضاً من المعنى لصفاء القلب، وكذا لأهل الصفَّة ?صفة مسجد رسول الله (ص) في المدينة المنورة، وهناك أيضاً من نسبها إلى الصف الأول في التفكر في عظمة الله سبحانه وتعالى. وهي عند البعض الآخر أنها من الكلمة اليونانية صوفيا، أي الحكمة ونجدها أيضاً موكبة في كلمة ? فيلو صوفيا ? التي تعني أصل الحكمة، ثم أنها عربت إلى كلمة فلسفة.

ثانياً : اصطلاحاً

فهي منزع علمي وعملي نزعت إليه الحياة الروحية الإسلامية منذ أول نشأتها في صدر الإسلام.. وعلى تعاقب الأطوار التي مرت بها في تطورها التاريخي. فالتصوف بهذا المعنى هو مرآة هذه الحياة الروحية الإسلامية التي يخضع فيها الإنسان نفسه لألوان الرياضة الروحية والمجاهدة، ويعد فيها قلبه لمعرفة الحقائق عن طريق الكشف والمشاهدة، والتي تقوم أولاً ما اقتدى فيه المسلمون الأولون بالنبي محمد صلى الله عليه وسلم من زهد ونسك وتقوى.. مما يرد مصدره في تحنث النبي (ص) في غار حراء قبل البعثة، وفيما يعكف عليه ويأخذ به نفسه من عبادة بعد البعثة وأبانها.. ولكن الحياة بعد ذلك ما لبثت بحكم اتصال العرب المسلمين بغيرهم من الأمم أصحاب الحضارات إذا اختلطت في بعضها وليس كلها عناصر دينية وفلسفية، استمال معها التصوف الذي كان يمثل الحياة الإسلامية إلى علم لبواطن القلوب ثم إلى فلسفة روحية بعد إن كان في أول عهده تصفية للنفوس، وتطهيراً للقلوب. أي أن التصوف الإسلامي أنطوى في تطوره على عناصر نظرية وعملية وروحية تكشف دراستها عن قواعده في السلوك، ومبادئه في الأخلاق ومناهجه في ? تذوق ? الحقائق ومعرفة الدقائق ما كان منه متصلاً بمعرفة الحقيقة العلية أو الذات الإلهية التي يعتبرها المتصوفة من ذوي الاتجاه الفلسفي، المنبع الفياض لكل ما يتجلى في الكون من آيات الحق والخير والجمال.

وعكفت على الحياة الروحية طوائف شتى من المسلمين، تسمى كل فريق منها باسم.. فسمي أفاضل المسلمين بعد رسول الله بالصحابة، وسمي من صحب الصحابة التابعين، وسمي من عنوا بعد هؤلاء بأمر الدين بالزهاد والعباد والنساك. ولما وقعت الفتنة بالدنيا وظهر الترف بعد اتساع ملك المسلمين، سمي المقبلون على الله المنصرفون عن زخرف الدنيا باسم المتصوفة.

ومنذ أواخر القرن الثاني للهجرة صار هذا الاسم علماً يميز به السالكون طريق الله من خواص المسلمين عن غيرهم من عامة المتدينين وعن غيرهم من علماء الظاهر المشتغلين بالدين.

وللمؤرخين والباحثين قديماً وحديثاً آراء مختلفة في أصل كلمة صوفي كما أشير في فاتحة المقال، ولكن أغلبها اتفقت على رأي شبه موحد مفاده أن صفة الصوفي كانت في بداياتها قد نسبت إلى الصوف الذي اختص به المتصوفة بلبسه تميزاً لهم عمن يلبسون فاخر الثياب من فتنتهم الدنيا. وكما جاء عند معظم أعلام الصوفية أن الصوفي من لبس الصوف على الصفاء وأطعم الهوى ذوق الجفاء وكانت الدنيا منه على القفاء، وسلك منهاج المصطفى.

ثالثاً : علماً

التصوف في تكونه العلمي أحد قسمي علم الشريعة الذي انقسم في مؤلفات وآثار المتصوفة والتصوف. لذلك فإن الكثير والكثير جداً من الناس خاصة اليوم وفي عصرنا الحاضر يحملون عن التصوف ورجاله أفكاراً مشوهة يسودها الضبابية المعتمة من كل جوانبها وخاصة العربية منها معتبرين انفسهم حماة للكتاب والسنة في ظل جهل كثير من الناس وعدم معرفتهم وفهمهم لحقيقة التصوف والمتصوفة من خلال ادعائهم محاربة البدع والمحدثات وتصويرهم للتصوف بأنه اقبح البدع.

التصوف وحقيقة مادخلت عليه من البدع والمحدثات

التصوف كما عرفناه دون أن تمسنا نزعات الهوى الشخصية في انصافه أنه أولاً ليس بكرامات ولا أعمال خارقة ولا طيران في السماء ولا مشياً على الماء أو النار . بل هو استقامة وعلم وعمل ولكن لا ننكر أبداً أنه قد دخلت عليه عند بعض المجتمعات الاسلامية عرباً وعجماً بعض من أفكار ومعتقدات وعادات موروثة اختلط على مريديه ومحبيه فهمه عن حسن نوايا وفي بعض الاحيان عن جهل فتأصلت عندهم تلك الاعتقادات والعادات المغلوطة حتى صارت نسيجاً هشاً في طرقهم الصوفية يدعى عليها ما ليس فيها بعناية مبيتة ليتفريغها من محتواها ومضمونها الوجداني والايماني وما كان على أحد أن يأخذها يسوء القصد مما أدت عن البعض الآخر من من صدقوا وتأثروا بتلك المفاهيم والصور المغلوطة فكان لها عواقب سيئة في فهم التصوف كما لا يجب أن يذهب بالنا عن الدور الذي لعبته الشعوبية والغنوصية عند العجم بعد سقوط دولهم العظمى بظهور الاسلام وفي محاولاتها الشرسة أيضاً في هدم قيم التصوف الحقيقية المبنية على أصول الشريعة وروجت للكثير من معتقداتها القديمة عن قصد من خلال اعتمادهم على عوم هم مبتكريها مثل علوم الكلام والتأويل التي كانت لهم فيها الريادة في نشأتها فظهر من خلال هذا الثوب الجديد للتصوف عدد غير قليل من أعلام المتصوفة من العجم .. وكذلك تأثير بي~تهم التي اعتادوا عليها قبل اسلامهم.

دور الاستشراق

غالبية المستشرقين هم أيضاً خلطوا بين الحركة الصوفية الاسلامية وبين بعض تراثهم المسيحي فقال منهم أن الصوفية كانت موجودة قبل الاسلام أي في العصر الجاهلي حين كان كثير من عرب الجاهلية نصارى وكثير منهم قساوسة ورهبان والرهبنة عندهم أصل التصوف وربطوا آرائهم بوجود التشابه والوسائل في الزهد والنسك والتصفية والتخلية والتأمل ولبس الصوف.

وكما عاش النبي صلى الله عليه وسلم فقيراً ولبس الصوف .. كان المسيح ابن مريم عليه السلام قد عاش فقيراً ولبس الصوف .

وقال آخرون منهم من المستشرقين أن أصل التصوف مرده الى تأثره بالفلسفة اليونانية وخاصة فلسفة أفلاطون التي ترى أن الحقيقة العليا لا تدرك بالعقل وأعمال الفكر وإنما تدرك بالارتقاء عليه بالغيبة عن النفس التي يشاهدها الانسان (مافوق حسه وعقله) وتلك هي المعرفة الصوفية ولذلك فهي أي الصوفية الاسلامية نتاج فلسفة يونانية .

آخرون ردوها الى تأثرها بالعقائد والادعية والاناشيد والرياضة النفسية والتفكر والذكر والمعرفة الهندية والبرهمية والبوذية وإن مثل هذه الافكار قد تسربت الى التصوف الاسلامي مع أن العرب في حقيقة الامر لم يكونوا قح عرفوا شيئاً عن حياة الهند الروحية وفلسفتها معرفة تجعلهم مOهلين للتأثر بها إلاّ بعد صدور كتاب البيروني عن الهند .. وأن البيروني إنما هو من المتأخرين إذ أن وفاته كانت سنة ٤٤٠هـ.

يقول عباس محمود العقاد في كتابه (حقائق الاسلام وأباطيل خصومه):" لعله لم يوجد في أهـ ل دين من الاديان طرقاً للتصوف بلغت ما بلغته هذه الطرق عند المسلمين من الكثرة والنفوذ ولا وجه للمقارنة والمقابلة بين البرهمية أو بين البوذية مثلاً في العقائد الصوفية .

أحد باحثي ودراسي التصوف من الغربيين المحايدين الاستاذ لويس لماسينيون / في كتابه (أصل التصوف ومصدره) يقول :" بعد دراستي الطويلة لنشأة التصوف الاسلامي أقول وأؤكد أن التصوف الاسلامي في أصله وتطوره صدر عن إدامة تلاوة القرآن الكريم والتأمل فيه وممارسته لقد قام التصوف الاسلامي على أساس التلاوة المستمرة والقراءة الشاملة لهذا النص المعتبر مقدساً ومنه استمد خصائصه المميزة التلاوة المشتركة وبصوت مرتفع وإقامة مجالس الذكر المنتظمة التي فيها تتلى آيات من القرآن الكريم وفيها الكثير من الموضوعات للتأمل " ثم يقول في موضع آخلر ظن بعضهم أن التصوف مذهب مستورد من الخراج نشأ عن الرهبانية السريانية أو الافلاطونية اليونانية أو المزدكية الفارسية وهذا افتراض لا يمكن قبوله في صورته المبسطة هذه ذلك أنه منذ بداية الاسلام يمكن مشاهدة تكوين الآراء الخاصة بالمتصوفة المسلمين أنه قد تم من الداخل من خلال تلاوة القرآن الكريم المتواصلة والمتأملة لآياته وكذلك الحديث عن النبي محمد.

وفي هذا السياق وهو ما يتعلق بنكران حلقات الذكر عند المتصوفة .. جاء في صحيح مسلم عن معاوية (ر) قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على حلقة من اصحابه فقال :

" ما أجلسكم ?? قالوا جلسنا نذكر الله تعالى ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن علينا قال (ص) الله عليه وسلم ما أجلسكم إلاّ ذلك ?? ثم قال " أما إني لم استحلفكم تهمة لكم ولكن أتاني جبريل فأخبرني أن الله تعالى يباهي بكم الملائكة " وروى البخاري ومسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "إن الله وملائكته يطوفون بالطرق ويلتمسون أهل الذكر فإذا وجدوا قوماً يذكرون الله تنادوا هلموا الى حاجاتكم ".

آخر المطاف أود أن أقتطف بعض الرياحين من جناح شيخ المشايخ ابو القاسم بن محمد الجنيد الصوفي الجليل الذي عرف التصوف عنده بأنه ذكر في اجتماع ووجد مع استماع وعمل مع اتباع ويلرى أن العازفين أخذوا الاعمال عن الله تعالى وإليه رجعوا فيها وأن الطرق كلها مسدودة إلاّ على من اقتفى أثر النبي الكريم صلى الله عليه وسلم ومما قاله أيضاً " إذا رأيتم الرجل يتربع في الهواء ويمشي على الماء فقيسوا أعماله على الكتاب والسنة .. فإن وافق وإلاّ فاعلموا بأنه استدراج وله قول مشابه آخر " إن رأيتم أحداً يسير على الماء فاسئلوا عنه هل يقيم الشريعة ؟ فإن لم فإنه شيطان ".

وختاماً لله در الشاعر القائل:

ليس التصوف لبس الصوف ترقعه ولا بكاؤك إن غنى المغنونا
ولا صياح ولارقص ولا طرب ولا اضطراب كان قد صرت مجنونا
بل التصوف أن تصفو بلا كدر وتتبع الحق والقآن والدينا
وان ترى خاشعاً لله مكتبئياً على ذنوبك طول الدهر محزوناً

مرد ذلك كما أتصور هو انطلاق هؤلاء في فهم التصوف من مفاهيم هي في الأصل مغلوطة تكونت لديهم نتيجة ظروف معينة رسخت في أذهانهم أفكاراً هي إلى الباطل أقرب منها إلى الحق.. والسبب الثاني وهو الأهم الذي ساهم في تأصيل تلك النظرة المغلوطة إنما هي بعض الأساليب التي يعتمد في نشرها بعض دعاة السلفية في كثير من بلاد العالم

مناسك الحج والعمرة

إعداد فرحان علي حسن

قال الله سبحانه وتعالى " ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين " (ال عمران ٩٧)

في هذه الآية الكريمة يبين الله عز وجل أن من حقه على عباده أن يحجوا هذا البيت والحج معناه القصيد أي : أن يقصدوا هذا البيت لأداء المناسك تقرباً الى الله سبحانه وتعالى فهذا البيت محل للعبادة والمعبود هو الله عز وجل وقد جعل هذا ال بيت مثابة للناس وأمناً تؤدى عنده وحوله المناسك.

وهذا البيت هو أول مسجل في الارض وأول بيت وضع للناس أمر الله ابراهيم عليه السلام ببنائه وبين له مكانه وهذا البيت مبني على التوحيد والاخلاص لله عز وجل ومكان للعبادة والذي يعبد هو الله عز وجل ومكان لعبادة الله عز وجل بالحج وإلاّ فالله يعبد في كل مكان لكن عبادة الله بالحج والعمرة مختصة بهذا البيت ..

ولله على الناس حج البيت

فالحج إنما هو لله عز وجل وأما البيت فإنه مكان للحج ومكان للعبادة قال تعالى :

(وربك يخلق ما يشاء ويختار)(القصص:٦٨) فأختار سبحانه وتعالى هذا المكان لأداء مناسك الحج والعمرة .

وأختار شهر رمضان للصيام وأختار أشهر الحج .. فهو يختار سبحانه وتعالى من الامكنة ومن الازمنة ومن الملائكة ومن البشر يختار عز وجل ما يعلم إنه محل للاختيار (الله يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس) (الحج :٧٥) وقال (وربك يخلق ما يشاء ويختار) (القصص:٦٨)

تطهير البيت

قال تعالى : (وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود)(البقرة:١٢٥)

أمر الله ابراهيم واسماعيل عليهما السلام أن يطهرا هذا البيت من أي شيء.

يطهرانه من النجاسة الحسية يعني : أن يكون المكان طاهراً من النجاسات والقاذورات لأنه مكان صلاة ومكان عبادة ويطهرانه الطهارة المعنوية بأن يطهراه من الشرك والبدع والخرافات .

إختصاص البيت بالطواف

(للطائفين والعاكفين والركع السجود)(البقرة :١٢٥) لماذا بدأ بالطائفين ؟ لأن الطواف خاص بالبيت فلايطاف إلاّ بالبيت العتيق واما الصلاة فتشرع في كل مسجد في الارض (والركع السجود) المقصود الصلاة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (جعلت لي الارض مسجداً).

وقال الله عز وجل):ومن حيث خرجت فولي وجهك شطر المسجد الحرام حينما كنتم فولوا وجوهكم شطره)(البقرة:١٥٠)في أي مكان .

فالاعتكاف والصلاة في كل مكان أما الطواف فإنه لا يجوز إلاّ بهذا البيت فلايجوز الطواف بالقبور ولا الطواف بالاضرحة ولا الطواف بالمقامات لأن هذا لم يشرعه الله سبحانه وتعالى..

كم مرة يجب الحج وماشروط وجوبه؟

قال تعالى :ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا)(ال عمران:٩٧)

لما كان الحج يؤتى إليه من بعيد ومن مختلف البلدان خفف الله فرضيته على العباد فجعله مرة واحدة في العمر كما جاء في الحديث الصحيح :الحج مرة فمن زاد فهو تطوع)فقوله سبحانه :(ولله على الناس حج البيت) بينت السنة المطهرة أنه مرة واحدة في العمر وبينت الآية أنه الوصول إليه حسب الاستطاعة..

الاستعداد للحج

أولاً : إخلاص النية لله عز وجل بأن يحج المسلم قاصداً بحجه وجه الله عز وجل وكذلك سائر الاعمال يشترط فيها الاخلاص لله عز وجل فالله عز وجل يقول(واتموا الحج والعمرة لله) فالانسان يحج لله لا يقصد رياء ولا يقصد سمعة ولا مدحاً ولا ثناء فإنه إن كان يقصد الرياء والسمعة فحجه باطل .

ثانياً:المال الحلال

كذلك يجب على الحاج أن يختار النفقة الطيبة من المال الحلال التي ينفق منها في حجه وعمرته وهذا واجب ومن أهم الشروط ..

وكذلك يجب على الحاج أن ينفقه في عبادة الحج ومناسكه حتى نؤديها على الوجه المطلوب خالصاً لله وصواباً على سنة رسول الله..

ثالثاً: الإحرام وأحكامه

الإحرام شرعاً : الإحرام : مصدر أحرم : إذا دخل في أمور يحرم عليه مزاولتها لأن المحرم يحرم عليه أشياء فلذلك سمي الدخول في النسك بالاحرام لأنه يحرم على المحرم أشياء كانت مباحة قبل الاحرام هذا من حيث المعنى اللغوي.

الإحرام شرعاً

أما من حيث المعنى الشرعي فالاحرام : هو نية الدخول في النسك فإذا نوى الدخول في النسك فقد أحرم بمعنى أنه يتجنب أشياء كانت تباح له قبل ذلك حتى يؤدي الحج أو العمرة والنية محلها القلب ?لاشك- ليس النية باللسان.

وإنما اللسان والعمل تابعان لنية القلب فأساس الاحرام هو النية بالقلب كسائر الاعمال قال (ص)(إنما الاعمال بالنيات وإنما لكل أمرئ ما نوى) وقد جعل الله للاحرام مواقيت زمانية ومواقيت مكانية .

مواقيت الاحرام

الميقات الزماني للحج:

قال تعالى : (الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج)(البقرة :١٩٧)

ومعنى فرض: أحرم لأنه إذا نوى الاحرام فرض عليه المضي وإتمام النسك فعبر عن الاحرام بالفرضة لأنه من أحرم بالحج أو العمرة وجب عليه أن يكملهما قال تعالى :وأتموا الحج والعمرة لله) (البقرة :١٩٦) فلايجوز هذا بل لا بد أن يمضي فيه وأن يؤديه حتى ولو كان الحج أو العمرة مستحبين فإنه إذا دخل في الاحرام بهما لزمه الاتمام وإن كان مستحبين في الاصل :وقوله : (الحج أشهر معلومات) هذا الميقات الزماني وهذه الاشهر هي :شهر شوال وشهر ذي القعدة وعشر من ذي الحجة سبعون يوماً شهران وعشرة أيام هذه الايام من بداية شوال الى طلوع الفجر من ليلة العاشر من ذي الحجة كلها وقت للاحرام بالحج فمن أحرم بالحج في هذه الفترة صح إحرامه..

الميقات الزماني للعمرة

أما العمرة فإنه يجوز أن يحرم بها في أي وقت فليس لها وقت فعلى طول السنة له أن يحرم بالعمرة في أي وقت وأن يؤدي العمرة في أي وقت على مدار السنة إنما التوقيت الزماني للاحرام بالحج فقط ولهذا قال :الحج (أشهر معلومات) هذا من حيث التوقيت للاحرام بالحج في الزمان.

الميقات المكاني للحج والعمرة

أما التوقيت المكاني للحج والعمرة معاً فقد وقت رسول الله (ص) مواقيت حول مكة من جميع الجهات:

من جاء الى مكة يريد الحج أو العمرة فإنه لا يجوز له أن يتعداها بدون إحرام فهناك أماكن للمواقيت محددة للبلدان الاسلامية.

ميقات أهل اليمن:

الميقات الثالث: لأهل اليمن مقابل الجحفة ومنطقة الجحفة للقادمين من الجنوب فهي بعد منطقة الطوال في الاتجاه المؤدي الى مكة فمن جاء الى مكة من جهة الجنوب فإنه يحرم من مسجد يلملم ويسمى بالسعدية وهو يبعد عن مكة وهذه هي المنطقة التي حدد منها الاحرام لأهل اليمن .